الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ١٨
المعقودة يوم الثلاثاء ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الثامنة عشرة

الرئيس : السيد دينو (رومانيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١١ من جدول الأعمال : جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٧ من جدول الأعمال : تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى (تابع)

(هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.5/47/SR.18
15 December 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

92-57439 ٢٦٦٧ث(٩٢)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥

البند ١١١ من جدول الأعمال : جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع) (A/47/11)

١ - السيد بومانيس (لاتفيا) : تحدث باسم استونيا ولتوانيا بالاضافة إلى بلده ، فقال إن الأنصبة المقررة على دول البلطيق تثير بعض المسائل المنهجية التي تلزم دراستها .

٢ - ومضى يقول إن المبدأ الأساسي الذي تصر عليه دول البلطيق هو حق هذه الدول في تقديم البيانات التي تتحدد في ضوئها الأنصبة المقررة عليها ، ولاسيما البيانات المتعلقة بحساباتها الوطنية وسعر الصرف الأجنبي فيها . وأضاف أن لجنة الاشتراكات كانت قد اختتمت مداولاتها بشأن جدول الأنصبة المقررة للفترة ١٩٩٣-١٩٩٤ قبل انضمام دول البلطيق إلى الأمم المتحدة في دورتها السادسة والأربعين . واستطرد يقول إن الأنصبة الموصى بها لكل واحدة من دول البلطيق المستقلة الثلاث تقوم على بيانات الحسابات القومية وأسعار الصرف الرسمية للروبل/الدولار خلال فترة الأساس ١٩٨٠-١٩٨٩ ، حينما كانت استونيا ولاتفيا ولتوانيا خاضعة للاحتلال . وفي الدورة السادسة والأربعين احتجت دول البلطيق بكون أسعار الصرف الرسمية تؤدي إلى المغالاة في تقدير دخولها السنوية القابلة لقسمة النفقات بالدولار خلال فترة الأساس المذكورة ، وأنه ينبغي استخلاص أسعار صرف أكثر واقعية مما يجريه صندوق النقد الدولي (IMF) من دراسات تتعلق باقتصاداتها . وقال إن الجمعية العامة ، في قرارها ٤٦/٢٢١ ، دعت إلى أن تقوم لجنة الاشتراكات في دورتها الثانية والخمسين ، بتحديد معدلات الأنصبة المقررة على جمهوريات البلطيق مع مراعاة نتائج الدراسة التي يجريها صندوق النقد الدولي ، وبخصم معدلات هذه الأنصبة من النصيب المقرر على اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بنسبة ٩,٤١ في المائة . وفي الدورة الثانية والخمسين للجنة الاشتراكات (١٥ حزيران/يونيه إلى تموز/يوليه ١٩٩٢) ، لم تكن قد توفرت بعد من صندوق النقد الدولي مجموعة متكاملة من أسعار الصرف خلاف أسعار الصرف الرسمية المعتمدة لدى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية خلال فترة الأساس المذكورة . لذلك قررت اللجنة أن تكرر التوصية التي أصدرتها في عام ١٩٩١ فيما يتعلق بجمهوريات البلطيق . وقد قدم صندوق النقد الدولي منذ عهد قريب المعلومات ذات الصلة ، وهي تؤيد الحجة التي دفعت بها دول البلطيق ضد استخدام أسعار الصرف الرسمية المعتمدة في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

(السيد بومانيس ، لاتفيا)

٣ - وقال إن وفود البلطيق ترحب بما بذلته لجنة الاشتراكات من جهود ، ضمن حدود ولايتها ، بهدف التوصل إلى جدول منصف للانصبة المقررة . وقال إن احدى الجوانب التي لم يسبق لها مثيل في عملية تحديد جدول الانصبة ، وهو جانب لا تشمله اختصاصات اللجنة ، هو أن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا ظل لعدة سنوات يقبل طوعا دفع نصيب يتجاوز إلى حد كبير قدرته على الدفع ، وذلك أساسا عن طريق تحديد سعر الصرف الرسمي للروبل إزاء الدولار . وأعلن أن وفود البلطيق لا تستطيع قبول الانصبة التي أوصت بها لجنة الاشتراكات (A/AC.27/11 ، الفقرة ٥٢) ، لانها لا تقوم فقط على قدرة دول البلطيق على الدفع ، وإنما تشمل أيضا ، عن طريق استخدام سعر الصرف المعتمد لدى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، حصة من النصيب المفرط المقرر على الاتحاد السوفياتي سابقا . بيد أن دول البلطيق تستطيع تأييد صلاحيات جديدة للجنة الاشتراكات على أن تدعو إلى إعداد جدول جديد يقوم على القدرة على الدفع وفقا لمنهجية تأخذ في الاعتبار انهيار الاتحاد السوفياتي .

٤ - وقال إن فترة الاساس الاحصائية ومخطط الحدود تؤثران أيضا على الانصبة المقررة على دول البلطيق وبلدان أخرى في مرحلة الانتقال . وقال إنه في حين أن الاثر المقصود لهذه المبادئ هو تسوية التقلبات الاقتصادية ، إلا أنها فيما يتعلق ببلدان البلطيق المستقلة ستؤدي إلى نفقات سوف تتأثر لبضع سنوات مقبلة بالبيانات الاقتصادية المأخوذة من الفترة التي كانت فيها هذه البلدان أجزاء تابعة للاتحاد السوفياتي سابقا . وفي هذا الصدد ، أشار إلى أن بلدان البلطيق الثلاثة تخلت جميعها عن الوسائل الاحصائية السوفياتية لصالح المنهجية المحاسبية المتبعة في الامم المتحدة فيما يتعلق بالاقتصادات السوقية . وأعلن أنه سوف يجري تقديم بيانات جديدة للحسابات القومية لكي تعكس الحالة الحقيقية في هذه البلدان في الفترة ما بين ١٩٨٠ و ١٩٨٩ .

٥ - وقال إن استونيا ولاتفيا قد أظهرتا حسن نيتهما بدفع جزء من النصيبين المقررين عليهما لعام ١٩٩١ ، بينما قامت لتوانيا بدفع نصيبها كاملا . بيد أنه إذا لم تحسم مشكلة الانصبة المقررة ، فسوف تترتب عليها آثار بعيدة المدى ، مثل زيادة عدد البلدان التي لديها متأخرات نظرا لعدم قدرتها على الدفع . وقال إن لاتفيا أصبحت احدى هذه البلدان ، لان مدفوعاتها الاجمالية السنوية لمنظومة الامم المتحدة على أساس التوصيات الحالية تبلغ قرابة ١٠ في المائة من مجموع ميزانيتها بالعملات الصعبة .

(السيد بومانيس ، لاتفيا)

٦ - وقال إن الصحة المالية للمنظمة تتوقف إلى حد كبير على توافق في الآراء بشأن قسمة نفقاتها بشكل عادل وصرف أموالها باقتصاد وكفاءة . وأضاف أن من الضروري اعتماد نهج يعكس الحالات المحددة للدول إذا ما أريد التوصل إلى توافق في الآراء فيما بين مختلف أعضاء الامم المتحدة . وقال إن وفود البلطيق تناشد الجهات المعنية أن تتحلى بروح الانصاف من أجل خير أعظم للمنظمة .

٧ - السيد باتيوك (اوكرانيا) : قال إن أداء الامم المتحدة لمهامها يتوقف إلى حد بعيد على توزيع العبء المالي توزيعا مناسبا فيما بين الدول الاعضاء . وقال إن وفده يعترض على التوصية التي أصدرتها لجنة الاشتراكات والتي تقضي بزيادة اشتراك اوكرانيا بما يربو على ٥٠ في المائة ، لان هذه التوصية تعكس نهجا اصطناعيا إزاء توزيع النصيب المقرر على الاتحاد السوفياتي سابقا . لذلك يلزم إجراء تنقيح جذري لهذا الجدول .

٨ - ومضى يقول إن لجنة الاشتراكات ارتكبت أخطاء لا يمكن تعليلها الا وهي التوصية بإحداث زيادة لم يسبق لها مثيل تمثل ٦٩ نقطة في النصيب المقرر على اوكرانيا . فالواقع أنه لم تسند إلى هذه اللجنة ولاية فيما يتعلق بتنقيح النصيب المقرر على اوكرانيا في الميزانية العادية . فلقد بتت الجمعية العامة بضرورة إخضاع الجدول لتنقيح عام فقط حينما يكون من الواضح أنه حدثت تغيرات كبيرة في القدرة على الدفع . وفيما يتعلق باوكرانيا ، فإن أي تغييرات من هذا النوع هي تغييرات إلى الاسوأ .

٩ - وفضلا عن ذلك فإن لجنة الاشتراكات ، رغم أنه لم تسند إليها ولاية لأن تفعل ذلك ، أوصت بتنقيح الجدول على أساس إقليمي ، ولكن فيما يتعلق بالجمهوريات السوفياتية سابقا فقط . وقال إنه لا توجد سلطة تشريعية لهذه التوصية ، التي أدت إلى إعداد جدول مجحف ، لكونه يتصل بمجموعة من البلدان تتلقى فعلا مساعدة دولية .

١٠ - وبالاضافة إلى ذلك فإن لجنة الاشتراكات تصرفت وكأن اوكرانيا وبيلاروس هما دولتان من الدول الاعضاء الجدد ، في حين أن اوكرانيا كانت من بين الاعضاء المؤسسين للمنظمة .

(السيد باتيوك ، أوكرانيا)

١١ - ويبدو أن لجنة الاشتراكات تحاول تجاوز نظام الحدود ، الذي يحول دون حدوث تفاوتات مفرطة في الانصبة المقررة بين جدولين متتاليين . فوفقا لهذا المبدأ ، يجوز زيادة النصيب المقرر على اوكرانيا ، إذا كان لابد من ذلك ، بما لا يتجاوز ١٠ في المائة . لذلك فإن من العسير فهم السبب في كون لجنة الاشتراكات لم تطبق نظام الحدود على أوكرانيا وبيلاروس . وأشار إلى أنه سيكون من المناسب التماس رأي المستشار القانوني في هذه المسألة . وقال إن اللجنة الخامسة تذكر أنه في حالات سابقة تتعلق ببعض الدول الأعضاء المؤسسة التي كانت قد نالت استقلالها ، مثل الهند وباكستان ، لم يحدث أي تغيير في الانصبة المقررة عليها . وتساءل عما إذا كانت توصيات لجنة الاشتراكات ، التي اعتمدت بتجاهل لمبدأ القدرة على الدفع ، تخدم مصالح المنظمة . وقال إن اوكرانيا تعاني فعلا من صعوبة بالغة في تسديد مدفوعاتها للميزانية العادية نظرا لحالة حرجة تواجهها فيما يتعلق بالعملة الصعبة . وقال إنه لا يستطيع أي إنسان أن يعتقد بجدية بأن حكومته ستكون قادرة على دفع النصيب المقرر عليها لعام ١٩٩٣ ، لكونه يزيد على النصيب المقرر عليها سابقا بنسبة ٥٠ في المائة . وقال إن الصعوبات المالية للمنظمة لن تزداد إلاّ سوءا إذا ما قبلت الجمعية العامة توصيات لجنة الاشتراكات .

١٢ - وبما أن القدرة على الدفع هي المعيار الرئيسي لتحديد الانصبة المقررة ، فينبغي للجنة الخامسة أن تنظر في القدرة على الدفع بالنسبة لدولة مثل اوكرانيا ، لانها لم تدمج بعد في الاقتصاد العالمي ، ولأن أصولها من العملات الصعبة مجمدة في مصارف روسيا ، ولانها تجري معظم معاملاتها التجارية بالمقايضة ، ولأن اقتصادها تقلص بقرابة الخمس خلال العام المنصرم ، ولانه يتعين عليها أن تدفع حصتها من الديون الأجنبية للاتحاد السوفياتي سابقا . ومن الواضح أن لجنة الاشتراكات حاولت معالجة مسألة إعادة توزيع النصيب المقرر على الاتحاد السوفياتي سابقا بحيث تركت حصص الدول الاخرى على حالها دون تغيير . وقد أدى هذا الاثر المؤسف إلى وضع جزء كبير من العبء على اوكرانيا وبيلاروس .

١٣ - وقال إن ثمة قضيتين أخريين تتصلان بإعادة توزيع الاشتراك المقرر على الاتحاد السوفياتي سابقا . والمبلغ الاجمالي للانصبة المقررة على الدول الجديدة - الجمهوريات السوفياتية سابقا - يقل عن النصيب المقرر على اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا ، رغم أن نصيب الأخير جرى تضخيمه إلى حد كبير . وفي

(السيد باتيوك ، أوكرانيا)

هذا الصدد ، تجدر الاشارة إلى أن متوسط نصيب الفرد من الدخل في عدة دول من الدول المشار إليها يعتبر منخفضا للغاية ، وحينما يحول إلى دولارات ينبغي أن يبرر التخفيف وفقا للقواعد القائمة . بيد أن هذا التخفيف وزع فيما بين ثلاث أو أربع فقط من الدول المذكورة .

١٤ - وبالاضافة إلى ذلك فإن حصتي اوكرانيا وبيلاروس ضمن النصيب الإجمالي المقرر على اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ظلتا عبر التاريخ أقل من حصتيهما في الدخل القومي لهذا البلد . واعترافا بمعاناة أوكرانيا خلال الحرب العالمية الثانية ، حددت حصتها من النصيب المقرر على الاتحاد السوفياتي بنسبة ١١,٤ في المائة من المبلغ الاجمالي ، وهي نسبة ظلت تستخدم باستمرار من قبل لجنة الاشتراكات عبر السنين . وقال إنه لم يحدث أن اعترض أي وفد ، بما في ذلك وفد الاتحاد الروسي ، على هذا النهج . بل إن رئيس الاتحاد الروسي ذكر ، في الدورة السادسة والاربعين ، أن حكومته تتحمل مسؤولية تامة عن الالتزامات المالية للاتحاد السوفياتي سابقا وفقا لميثاق الامم المتحدة . ولهذا فإن حكومة روسيا لم تشر إلى ضرورة خفض اشتراكها على حساب اوكرانيا أو بيلاروس .

١٥ - وقال إن من الاجحاف كذلك أن تكون لجنة الاشتراكات قد قدرت النصيب المقرر على الجمهوريات السوفياتية سابقا على أساس البيانات الاحصائية للفترة ١٩٨٠-١٩٨٩ ، لان الدخول القومية لهذه البلدان انخفضت انخفاضا كبيرا عقب ذلك التاريخ . لذلك ينبغي أن تكون الانصبة المقررة قائمة على الاداء الاقتصادي الأخير .

١٦ - وقال إنه توخيا لحل بنّاء ، فإن وفده يقترح ألا تقوم الجمعية العامة في الدورة الحالية باتخاذ أي قرار بشأن تنقيح جدول الانصبة المقررة الذي ووفق عليه في الدورة السابقة ، وخاصة فيما يتعلق بالنصيبين المقررين على اوكرانيا وبيلاروس . وكل ما هو مطلوب هو حساب معدلات الدول الاعضاء الجدد وخصمها من نصيب الاتحاد السوفياتي ، وفقا للقواعد القائمة . وبعد ذلك يمكن النظر في مسألة توزيع النصيب المقرر على اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية سابقا في محفل موسّع ، مع إمكانية اشتراك خبراء من صندوق النقد الدولي وممثلين عن الجمهوريات السوفياتية سابقا . ويمكن اعتماد حل مؤقت آخر هو استبعاد النقاط "الزائدة" ٠,٨٦ من الجدول ، وبذلك ينخفض المجموع إلى ٩٩,١٤ في المائة .

(السيد باتيوك ، أوكرانيا)

١٧ - وأخيرا ، فإن الواجب يقضي بأن تقوم اللجنة الخامسة بوضع الترتيبات اللازمة لاشتراك أعضائها اشتراكا أكثر نشاطا في أعمال لجنة الاشتراكات في حالات الطوارئ . وذكر أن حكومته ، التي تحتل المرتبة الثالثة عشرة من حيث حجم مساهمتها في الميزانية العادية ، لا تستطيع تأييد توصيات لجنة الاشتراكات ، لانها تعد بمثابة انتهاك لحقوق أوكرانيا في شكل تدخل تعسفي في جدول الانصبة المقررة الذي ووفق عليه بتوافق الاراء في الدورة السادسة والاربعين .

١٨ - السيد غابرايل (الفلبين) : أثنى على لجنة الاشتراكات لكونها اتخذت خطوة إيجابية نحو تبسيط معدل الحسابات باستخدام أسعار صرف موحّدة من أجل حساب الانصبة المقررة للدول الأعضاء الجدد .

١٩ - وفيما يتعلق بالدخل المعدل حسب الدين ، لاحظ أن تطبيق هذا المفهوم سوف يزيد معدلات للانصبة المقررة لبعض البلدان النامية المدينة . لذلك يرى وفده أن من المستصوب دراسة طبيعة هذه الزيادات بغية التأكد مما إذا كان هذا التعديل سيؤدي أو لا يؤدي إلى تشويه بيانات الدخل القومي لتلك البلدان وماهية أثره حينما يتم الجمع بين الصفقة العامة للتعديلات المتوخاة .

٢٠ - وفيما يتعلق بصيغة الخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض . قال إن وفده أحاط علما بالرأي القائل بأن رفع حد تدرج الإعفاء من ٨٥ في المائة إلى ١٠٠ في المائة سيجعل صيغة الدخل الفردي المنخفض أكثر واقعية وأكثر تمثيلا للقدرة على الدفع . وبما أن من الواضح أن الاستمرار في تطبيق حد تدرج الإعفاء ٨٥ في المائة ليس له أي مبرر تقني وأن استخدام حد تدرج إعفاء يبلغ ١٠٠ في المائة يبسّط المنهجية ويوفّر فائدة أكثر للبلدان ذات الدخل الفردي المنخفض جدا فإن الفكرة لها ما يسوغها . بيد أنه قبل إدخال أي تعديل من هذا القبيل يلزم القيام بدراسة أكثر تأنيا لأثره على بعض معدلات التعديل حينما يتم الجمع بينه وبين التغييرات الأخرى التي تتجه النية إليها . وقال إن وفده يؤيد التعديل الآلي للحد الأعلى للدخل الفردي رغم أوجه القصور التي يتسم بها . وإلى أن يتسنى وضع طريقة أدق لتحديد الدخل الفردي الحقيقي ، سيظل هذا النهج يوفر وسيلة ما على الاقل للتوصل إلى رقم أكثر واقعية للدخل الفردي السائد في العالم .

(السيد غابرايل ، الفلبين)

٢١ - وفيما يتعلق بنظام الحدود ، لاحظ وفده أن اللجنة خلصت إلى رأي مؤداه أن نتائج تطبيق النهج المقترحة الثلاثة جميعا بهدف التخلص من مخطط الحدود على مراحل أظهر أنه يمكن التخلص من معظم آثار المخطط خلال فترتين لجداول الانصبة الثلاثية السنوات . بيد أنه يوافق تماما على استنتاج اللجنة القائل بأن نتائج هذه النهج المختلفة الثلاثة لا يعكس بالضرورة صورة واقعية لمعدلات الانصبة لأن ثمة عوامل أخرى عديدة قد تتسبب في تذبذبات كبيرة في بعض معدلات الانصبة المقررة للعديد من البلدان . ونظرا لإمكانية حدوث مثل هذه التفاوتات والآثار الضارة المحتملة بالنسبة لعدة بلدان من البلدان النامية ، فإن أفضل نهج لربما يكون هو إجراء تعديلات مخصصة في مخطط الحدود القائم خلال فترتين لجداول الانصبة الثلاثية السنوات قبل التخلص من المخطط تماما .

٢٢ - وقال إن عدم توفر بيانات دولية موحّدة أعاق الجهود التي بذلتها اللجنة من أجل مراعاة اهتمامات محددة لبعض الدول الاعضاء إعاقة كبيرة . لذلك فإن الامل يحدو وفده في أن تتمكن اللجنة من دراسة هذه الاهتمامات دراسة وثيقة حالما تصبح هذه البيانات متاحة . ومما يسره أن يلاحظ التقدم الذي أحرز فيما يتعلق بتحديد أسعار الصرف المعدّلة حسب الاسعار (PARE) وهو يؤيد القرار الداعي للاستمرار في تحسين هذه الاسعار رغم عيوبها النظرية . وإلى أن يكون قد تم جمع بيانات كافية للتمكين من استخدام تعادلات القوة الشرائية ، ستظل أسعار الصرف المعدّلة حسب الاسعار هي أفضل الطرق التي تتبع . وقال إن وفده يلاحظ باهتمام الجدول النموذجي الوارد في العمود ٥ من الجدول الوارد في المرفق الخامس من تقرير اللجنة ، إذ أن هذا الجدول جاء ثمرة لتطبيق الحدين الادنى والاعلى للجدول الآلي للدخل الوطني المرجّح بالدخل القومي للفرد . وبما أن لبعض الدول الاعضاء اعتراضات لها ما يبررها على هذه الطريقة ، فإن بلده يرى أنه يلزم التوسّع في دراسة هذا الجدول بهدف تحديد ما إذا كانت فوائده ترجح بأوجه القصور التي تشوبه .

٢٣ - واختتاما لكلامه ، استرعى انتباه اللجنة الخامسة إلى الرأي الذي أعرب عنه بعض أعضاء لجنة الاشتراكات ومؤداه أن الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٤٦/٢٢١ باء صيغت بطريقة تفقد اللجنة مبرر وجودها وتنقص من شأنها بحيث تجعلها مجرد هيئة للإدلاء بتعليقات عن جداول الانصبة المفترضة المحسوبة على أساس معايير جددتها مقدما

(السيد غابرايل ، الفلبين)

الجمعية العامة (A/47/11 ، الفقرة ١٥) . وقال إن وفده يعلّق أهمية كبيرة على هذا القول . واختتم حديثه قائلا إن اللجنة الخامسة ، وهي تتطلع إلى اتفاق جدول الأنصبة المقررة ، ينبغي ألا تحرم لجنة الاشتراكات من استخدام خبرتها الواسعة النطاق بوضع قيود لا داعي لها على عملها .

البند ١٧ من جدول الأعمال : تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى (تابع)

(هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (A/47/105 و A/C.5/47/34)

٣٤ - الرئيس : قال إنه ينبغي للجمعية العامة ، وفقا للفقرتين ١ و ٢ من المادة ٣ من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة ، أن تقوم بتعيين شخصين لملء وظيفتين شاغرتين سوف تنشآن في عضوية المحكمة يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ . وأضاف أن الأمين العام ذكر أن السيد جيروم آكرمان (الولايات المتحدة الأمريكية) والسيد فرانسوا ر. سبين (ايرلندا) قد سميا من قبل حكومتيهما لإعادة التعيين ؛ وبما أن عدد المرشحين يناظر عدد الوظيفتين الشاغرتين ، فإنه سيعتبر أن اللجنة تود أن توصي بإعادة تعيين السيد آكرمان والسيد سبين لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

٣٥ - وقد تقرر ذلك .

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/47/101 و A/C.5/47/30) (تابع)

٣٦ - الرئيس : استرعى انتباه اللجنة إلى المادتين ١٥٥ و ١٥٦ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، فقال إن على الجمعية العامة أن تقوم بتعيين ستة أشخاص لملء شواغر سوف تنشأ في عضوية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ . ووفقا لمذكرة الأمين العام (A/C.5/47/30) ، سوف تجري تسمية تسعة أشخاص من قبل حكومة كل منهم . وبما أن عدد المرشحين من مجموعة الدول الآسيوية يناظر عدد الشواغر في تلك المجموعة . فسيعتبر أن اللجنة تود أن توصي بتعيين السيد تادانوري أينوماتا (اليابان) والسيد رانجيت راي (الهند) والسيد يو مينغجيا (الصين) أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

٣٧ - وقد تقرر ذلك .

٢٨ - الرئيس : أبلغ اللجنة أن حكومة بلجيكا سحبت اسم السيد ادريان تيرلينك من قائمة المرشحين . بيد أنه لا يزال يوجد ثلاثة مرشحين من مجموعة الدول الغربية ودول أخرى لوظيفتين ومرشحين إثنين من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لوظيفة شاغرة واحدة . لذلك تستطيع اللجنة إجراء اقتراع سري لكل مجموعة .

٢٩ - وبناء على دعوة الرئيس ، قام السيد بينيف (بلغاريا) والسيد الزميتي (مصر) والسيد جادماني (باكستان) بفرز أصوات المقترعين .

مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٣٠ - أجري تصويت بالاقتراع السري .

عدد أوراق الاقتراع :	١٦٦
عدد الأصوات غير الصحيحة :	١٩
عدد الأصوات الصحيحة :	١٤٧
الممتنعون :	لا أحد
عدد الأعضاء المصوّتين :	١٤٧
الأغلبية اللازمة :	٧٤
عدد الأصوات التي تم الحصول عليها :	
السيد خورخي خوسيه دوهالت (المكسيك)	٨٤
السيد كارلوس كاساب (بوليفيا)	٦٣

٣١ - لما كان السيد خورخي خوسيه دوهالت (المكسيك) ، قد حصل على الأغلبية اللازمة ، فقد أومت اللجنة بتعيينه عضوا في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى

٣٢ - أجري تصويت بالاقتراع السري .

عدد أوراق الاقتراع :	١٦٩
عدد الأصوات غير الصحيحة :	١١
عدد الأصوات الصحيحة :	١٥٨
الممتنعون :	لا أحد
عدد الأعضاء المصوّتين :	١٥٨
الأغلبية اللازمة :	٨٠
عدد الأصوات التي تم الحصول عليها :	
السيد غيرار بيرو (فرنسا)	١١٧
السيد وولفغانغ مونش (ألمانيا)	١٠٢
السيد رسل ميريفيلد (كندا)	٨٧

٣٣ - لما كان السيد غيرار بيرو (فرنسا) والسيد وولفغانغ مونش (ألمانيا) ، قد حصلا على الأغلبية اللازمة فقد أوصت اللجنة بتعيينهما عضوين في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥